

230-باب إهداء القرب للميت [كتاب الجنائز] من الاختيارات

الفقهية لابن باز - كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

يسر مشروع كبار العلماء بالكويت وبالتعاون مع مؤسسة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله ان يقدموا لكم هذه المادة الاختيارات الفقهية. في مسائل العبادات والمعاملات. من فتاوى سماحة العلام الامام - [00:00:00](#)

عبدالعزیز بن عبدالله بن باز رحمه الله. جمعها ورتبها الشيخ خالد بن سعود بن عامر العجمي كتاب الجنائز. باب اهداء القرب للميت قال الامام العلامة ابن باز رحمه الله احسن ما يفعل مع الميت الدعاء له بظهر الغيب - [00:00:23](#)

الدعاء له والترحم عليه. وسؤال الله سبحانه ان يغفر له ويتغمده بالرحمة وان يعفو عنه ويرفع درجاته في الجنة. ونحو هذا من الدعاء الطيب. يصل الى الموتى من الاعمال ما دل الشرع على وصوله اليهم - [00:00:55](#)

ومن ذلك الصدقة والدعاء والحج والعمرة وما خلفه الميت من نشر العلم اهداء الصلاة والقراءة الى الموتى او الطواف او صيام التطوع لا اعلم لذلك اصلا. والمشروع تركه. تخصيص الموتى بالانتفاع باعمال دون اخرى. امر توقيفي - [00:01:16](#)

لا مجال للرأي فيه وانما يعمل فيه بما يقتضيه الدليل لعموم قوله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد متفق عليه الميت ينتفع بالصدقات والدعاء - [00:01:42](#)

وان كان صغيرا لم يبلغ. وهكذا الحج والعمرة من مات على الشرك ولو جاهلا لا يدعى له. ولا يستغفر له ولا يتصدق عنه ولا يحج عنه الصدقة للوالدين او غيرهما من الاقارب مشروعة - [00:02:02](#)

وهذه الصدقة لا مشاحة في تسميتها بعشاء الوالدين او صدقة الوالدين سواء كانت في رمضان او غيره ذبح الغنم او البقر او الابل او الطير او نحوها للميت عند الموت - [00:02:23](#)

او في يوم معين كالיום السابع او الاربعين او يوم الخميس او الجمعة او ليلتها للتصدق به على الميت في ذلك الوقت من البدع والمحدثات التي لم تكن على عهد سلفنا الصالح رضي الله عنهم - [00:02:41](#)

فيجب ترك هذه البدع. الصدقة للميت نافعة له باجماع المسلمين. وهكذا الدعاء له فاذا اراد بهذه الذبيحة الصدقة بها عن ابيه او جده او غيرهما او ذبحها اضحية عنه في ايام النحر تقربا الى الله سبحانه وتعالى - [00:03:00](#)

لكن ليس له ان يخص يوما معين او شهرا معين بالذبح غير ايام النحر الا اذا تحرى الاوقات الفاضلة كرمضان وتسع ذي الحجة فلا بأس وله اجر وللميت اجر على حسب اخلاصه لله وكسبه الطيب. الذي ارى عدم جواز التطوع بالطواف عن الغير - [00:03:24](#)

لعدم الدليل على ذلك ولكن يشرع لك الدعاء في الطواف لوالديك وللمسلمين. قد ذهب بعض اهل العلم الى جواز اهداء ثواب القرآن وغيره من الاعمال الصالحات وقاسوا ذلك على الصدقة والدعاء للاموات وغيرهم - [00:03:50](#)

ولكن الصواب هو عدم الجواز للحديث من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد. وما جاء في معناه ولو كان اهداء التلاوة مشروعا لفعله السلف الصالح والعبادة لا يجوز فيها القياس. لانها توقيفية لا تثبت الا بنص من كلام الله عز وجل. او من سنة - [00:04:11](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم. الحي لا شك فيه انه ينتفع بالصدقة منه ومن غيره تنتفع بالدعاء فالذي يدعو لوالديه وهم احياء ينتفعون بدعائه وهكذا الصدقة عنهم وهم احياء تنتفعهم - [00:04:37](#)

وهكذا الحج عنهم اذا كانوا عاجزين لكبر او مرض لا يرجى برؤه. فانه ينفعهم ذلك الصوم عن الميت اذا كان عليه صوم واجب سواء كان عن نذر او كفارة او عن صوم رمضان. كل هذا ينفعه - [00:04:59](#)

قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث وانهما من بعدهما المراد بالعهد الوصية التي يوصي بها الميت فمن بره انفاذها اذا كانت موافقة للشرع المطهر. اهداء الفاتحة او غيرها من القرآن الى الاموات - [00:05:21](#)

ليس عليه دليل فالواجب تركه. اهداء قراءة القرآن لروح الرسول صلى الله عليه وسلم والاموات لا اصل له وليس بمشروع الصلاة عن الميت لا تجوز وليس لذلك اصل. المصحف اذا خلفه الميت فهو ينفعه اذا - [00:05:43](#)

اي جعله وقفا ينفعه اجره كما لو وقف كتباً للعلم المفيد. علم الشرع او علم مباح ينتفع به الناس فانه يؤجر على ذلك لانه اعانة على خير الاختيارات الفقهية - [00:06:08](#)